

سلسلة الكامل / كتاب رقم 317

الكامل في أسانيد و تصحیح حديث لا يقبل الله

صلوة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (١٠)

طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والآئمة على

ذلك مع ذكر تسعين (٩٥) صحابياً وإماماً منهم

مؤلفه و / عامر احمد الحسيني .. الكتاب مجاني

الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (10) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذكر تسعين (90) صحابيا وإماما منهم

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفى ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السنن) أول كتاب على الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلى أضعف الضعيف ، مع الحكم على جميع الأحاديث ، وفيه (64,000 / الإصدار الخامس) أربعة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .

ـ روی الترمذی فی سننه (377) عن عائشة قالت قال رسول الله لا تُقبل صلاة الحائض إلا بخمار (صحيح) .

ـ وقال الإمام ابن المنذر (الإجماع / 43) (أجمعوا على أن الحرة البالغة تخمر رأسها إذا صلت وعلى أنها إن صلت وجميع رأسها مكسوف أن عليها إعادة الصلاة)

ـ وقال الإمام ابن عبد البر (الاستذكار / 2 / 201) (الذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن على المرأة الحرة أن تغطي جسمها كله بدروع صفيق سايخ وتخمر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها وأن عليها سترا ما عدا وجهها وكفيها)

ـ وروي عبد الرزاق في مصنفه (5038) عن الحسن البصري عن النبي قال أيماء جارية حاضرت فلم تختمر لم يقبل الله لها صلاة . (حسن لغيره)

ـ وروي الحاكم في المستدرك (1 / 250) عن أم سلمة أنها سالت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها . (حسن)

ـ وروي أبو داود في المراسيل (28) عن يحيى بن جابر أن النبي قال ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رءوسهم وذكر منهم وامرأة قامت إلى الصلاة وأذنها بادية . (حسن لغيره)

ـ وقد روي هذا الحديث بلفظه أو معناه عن ستة (6) من الصحابة وهم : عائشة وأم سلمة وأبو هريرة وعلي بن أبي طالب وأبو شقرة التميمي وأبو قتادة ، ومرسلاً من حديث الحسن البصري ومجاهد بن جبر ويحيى الطائي .

ـ بعد الكتاب السابق رقم (111) (الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وأدابها / 5700 حديث)

وكتاب رقم (166) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخمار وتحريم إظهار المرأة لشيء من جسدها سوي الوجه والكفين على الأكثر مع ذكر (100) صاحبي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغار)

وكتاب رقم (312) (الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48) طريقة مختلفا إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

وكتاب رقم (313) (الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقة مختلفا إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك)

آثرت أن أتبع ذلك بكتاب في الحديث السابق لجمع أسانيده وبيان ثبوته عن النبي ولجمع أقوال الأئمة فيه وبيان اتفاقهم على وجوب ذلك على المرأة في صلاتها وعدم صحة الصلاة بغير ذلك .

_ وقد ورد ذلك الحديث عن النبي من عشر (10) طرق ، منها طريق صححه بذاتها ، وأربع طرق كل منها حسنة بذاتها ، ومجموعها وحدتها يرفع الحديث إلى الصحيح ،

وله خمس طرق ضعيفة ، وإن لم يكن للحديث إلا تلك الطرق الضعيفة لظل اجتماع خمس طرق يرفع الحديث إلى الحسن ويثبت أن له أصلا عن النبي ، فكيف باجتماعها مع الطرق الصحيحة والحسنة .

_ وقبل ورود ذلك الحديث فالأصل المتفق عليه بلا خلاف بين الصحابة والأئمة هو وجوب ستر العورة في الصلاة مع الاختلاف القائم بين مقدار عورة الرجل والمرأة ، إلا أن تلك الأحاديث تزيد الأمر ثبوتا على ثبوت .

ـ صلاة المرأة حيث لا يراها أحد كصلاتها في حجرة بيتها : اختلف الأئمة في مقدار ما يجوز إظهاره إن كانت تصلي وحدها في مكان لا يراها فيه أحد ، وكذلك في صلاة الرجل وحده ، وذلك للتخفيف والتفريق بين ذلك وبين الصلاة مع أحد الناس .

والأقرب والأصح أن ذلك الشرط واجب للصلاة ذاتها بغض النظر عن وجود أناس حول المصلي ، لعموم الأحاديث الواردة في ذلك ، ولقول النبي في الحديث الثابت المشهور (الله أحق أن يُستحيي منه) ،

لكن ذلك الأمر ليس هو موضوع هذا الكتاب وإنما آثرت التنبية عليه حتى لا يستدرك على مستدرك في ذلك .

ـ اختلاف الأئمة في القدمين وعدم سترهما في الصلاة : اتفق الصحابة والأئمة أن القدمين من المرأة عورة في غير الصلاة ويحرم إظهارهما ، ولا ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين والأئمة خلاف في ذلك . لكن ورد الخلاف في القدمين في الصلاة ، وذلك لما هو معروف من حال السجود وكيفيته فتبعدوا الأقدام في ذلك .

والثابت عن الصحابة وأكثر الأئمة هو وجوب تغطية القدمين في الصلاة ، وقال بعض الأئمة وأشهرهم أبو حنيفة وأكثر الأحناف أن القدمين يجوز إظهارهما في الصلاة ، وستأتي أقوال الأئمة في ذلك ، ولعل الأقرب والأصح هو القول الأول للأحاديث الثابتة عن النبي في ذلك .

من الأحاديث الواردة في المسألة :

1 روي الترمذى في سننه (377) عن عائشة قالت قال رسول الله لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار . (صحيح)

2 روي الطوسي في المستخرج (343) عن ابن سيرين أن عائشة نزلت على صفيحة أم طلحة الطلحات فرأت بنات لها قد أعنصرن يصلين بغير خمر فقلت لا أرى بناتك هؤلاء إلا قد حضن أو قد حاض بعضهن قالت أجل قالت فلا تصل جارية منهن حاضت إلا بخمار فإن رسول الله دخل علىي وعندى جارية قد كانت تكون في حجري فألقى إلى حقوه فقال شقيها بينها وبين الجارية التي عند أم سلمة فإني لا أراها إلا قد حاضت أو قال لا أراهما إلا قد حاضتا . (صحيح)

3 روي الحاكم في المستدرک (1 / 251) عن الحسن البصري أن رسول الله قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . (حسن لغيرة)

4 روي عبد الرزاق في مصنفه (5038) عن الحسن البصري عن النبي قال أيمًا جارية حاضت فلم تختمر لم يقبل الله لها صلاة . (حسن لغيرة)

5 روي مالك في المدونة (1 / 127) عن مجاهد بن جبر عن النبي قال لا تقبل صلاة امرأة بلغت المحيض إلا بخمار . (حسن لغيرة)

6 روي الخطيب البغدادي في موضع الأوهام (2 / 237) عن علي قال قال رسول الله لا تقبل صلاة من امرأة حتى تواري أذنيها ونحرها في الصلاة . (حسن لغيره)

7 روي الحاكم في المستدرك (1 / 250) عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . (حسن)

8 روي الطبراني في المعجم الكبير (22 / 371) عن أبي شقرة التميمي قال قال رسول الله إذارأيتم اللاطى القين على رءوسهن مثل أسنمة البقر فأعلمونهن أنه لا يقبل لهن صلاة . (صحيح)

9 روي عبد الرزاق في مصنفه (5054) عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتصلي المرأة في دراعة ؟ قال نعم ، أخبرت أن الإماماء على عهد رسول الله وبعده كن لا يصلين حتى يجعل إحداهن إزارها على رأسها متقنعة أو خمارا أو خرقه يغيب فيها رأسها . (مرسل صحيح)

10 روي الطبراني في الشاميين (2073) عن أبي هريرة عن رسول الله قال ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا يجاوز صلاتهم رءوسهم شبرا رجل بات ووالداته ساخطان عليه أو أحدهما في حق وامرأة بلغت المحيض فصلت بغير قناع ورجل أم قوما وهم له كارهون . (صحيح لغيره)

11 روي أبو داود في المراسيل (28) عن يحيى بن جابر أن النبي قال ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رءوسهم وذكر منهم وامرأة قامت إلى الصلاة وأدْنَها بادية . (حسن لغيره)

12 روي الطبراني في المعجم الأوسط (7606) عن أبي قتادة قال قال رسول الله لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى تواري زينتها ولا من جارية بلغت المحيض حتى تختمر . (صحيح لغيره)

من الصحابة والأئمة الذين تأتي أقوالهم :

1 عمر بن الخطاب

2 ابن عباس

3 عائشة

4 أم سلمة

5 ابن عمر

6 أنس بن مالك

7 أبو هريرة

8 أم حبيبة

9 حفصة

10 أبو قتادة

11 الإمام الشافعي

12 الإمام مالك

13 الإمام أحمد

14 الإمام أبو حنيفة

15 الإمام الحسن البصري

- 16_ الإمام محمد بن سيرين
- 17_ الإمام مجاهد بن جبر
- 18_ الإمام عروة بن الزبير
- 19_ الإمام ابن المنذر
- 20_ الإمام عكرمة القرشي

- 21_ الإمام إسحاق بن راهوية
- 22_ الإمام يحيى بن أبي كثیر
- 23_ الإمام عطاء بن أبي رباح
- 24_ الإمام نافع القرشي
- 25_ الإمام ابن عبد البر

- 26_ الإمام ابن أبي شيبة
- 27_ الإمام حرب الكرماني
- 28_ الإمام إسحاق الكوسج
- 29_ الإمام مكحول الشامي
- 30_ الإمام عبد الرزاق الصنعاني

- 31_ الإمام عبيد الله الخولاني
- 32_ الإمام سليمان الأسدی
- 33_ الإمام سعيد بن جبیر

34_ الإمام الليث بن سعد

35_ الإمام إبراهيم النخعي

36_ الإمام سفيان الثوري

37_ الإمام جابر بن زيد

38_ الإمام يحيى الطائي

39_ الإمام عبيدة السلماني

40_ الإمام أبو بكر بن الحارث

41_ الإمام أبو داود

42_ الإمام الترمذى

43_ الإمام ابن حبان

44_ الإمام ابن خزيمة

45_ الإمام ابن الجارود

46_ الإمام النسائي

47_ الإمام ابن ماجة

48_ الإمام الطوسي

49_ الإمام الأوزاعي

50_ الإمام أبو ثور

51_ الإمام ابن حزم

- _52_ الإمام البيهقي
- _53_ الإمام الطحاوي
- _54_ الإمام الجصاص
- _55_ الإمام الخطابي

- _56_ الإمام المزني
- _57_ الإمام البغوي
- _58_ الإمام الماوردي
- _59_ الإمام السرخسي
- _60_ الإمام الكيا الهراسي

- _61_ الإمام ابن الأثير
- _62_ الإمام ابن قدامة
- _63_ الإمام ابن الدهان
- _64_ الإمام الرافعي
- _65_ الإمام النووي

- _66_ الإمام الزيلعي
- _67_ الإمام ابن المنجي
- _68_ الإمام ابن عبد الهادي
- _69_ الإمام ابن العطار
- _70_ الإمام العلائي

- 71_ الإمام أبو عبد الله الحاكم
- 72_ الإمام عبد الوهاب المالكي
- 73_ الإمام ابن يونس الصقلي
- 74_ الإمام أبو علي الفراء
- 75_ الإمام أبو الوليد الباقي

- 76_ الإمام أبو الحسن اللخمي
- 77_ الإمام أبو بكر القفال
- 78_ الإمام أبو الحسين العمراني
- 79_ الإمام عبد الحق الإشبيلي
- 80_ الإمام عبد الغني المقدسي

- 81_ الإمام بهاء الدين المقدسي
- 82_ الإمام زين الدين العراقي
- 83_ الإمام ابن نور الدين اليماني
- 84_ الإمام الضياء المقدسي
- 85_ الإمام بدر الدين العيني

- 86_ الإمام مغلطاي
- 87_ الإمام ابن رجب
- 88_ الإمام ابن حجر

الإمام الرملي _90_

الإمام زكريا السندي _91_

الإمام ابن مفلح _92_

الإمام السيوطي _93_

1 جاء في الإجماع لابن المنذر (43) (أجمعوا على أن الحرة البالغة تخمر رأسها إذا صلت وعلى أنها إن صلت وجميع رأسها مكشوف أن عليها إعادة الصلاة)

2 جاء في الاستذكار لابن عبد البر (2 / 201) (الذي عليه فقهاء الأنصار بالحجاز وال العراق أن علي المرأة الحرة أن تغطي جسمها كله بدرع صفيق ساينغ وتخمر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها وأن عليها ستر ما عدا وجهها وكفيها)

3 روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 475) عن عروة بن الزبير أن (امرأة استفنته فقالت إن المنطق يشق على فأصلي في درع وخمار ؟ فقال إذا كان الدرع سابغا)

4 روي مالك في الموطأ (رواية الليثي / 472) أنه (بلغه أن عائشة زوج النبي كانت تصلي في الدرع والخمار)

5 روی مالک في الموطأ (رواية الليثي / 473) عن أم حرام أنها (سألت أم سلمة زوج النبي ماذا تصلي في المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع الساينغ إذا غيب ظهور قدميها)

6 روی مالک في الموطأ (رواية الليثي / 474) عن عبد الله الخولاني (أن ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار ليس عليها إزار)

7 جاء في المدونة للإمام مالك (1 / 186) (في امرأة صلت وقد انكشفت قدماها أو شعرها أو صدور قدميها إنها تعبد ما دامت في الوقت . .. وعن الحسن قال إذا حاضت لم تقبل لها صلاة إلا بخمار . وعن مجاهد قال إذا حاضت الجارية لم تقبل لها صلاة إلا بخمار)

8 روی ابن أبي شيبة في مصنفه (6212) عن مجاهد قال (أيما امرأة صلت ولم تغط شعرها لم تقبل لها صلاة)

9 جاء في مسائل حرب الكرماني للإمام أحمد (585) (عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال تصلي المرأة في ثلاثة أثواب إذا قدرت درع وخمار وإزار . وعن ابن عمر قال تصلي المرأة في الدرع والخمار والمحلفة . وعن أنس بن مالك قال تصلي المرأة في الدرع والخمار إذا كان سفيقا . وعن الحسن أن النبي قال إذا حاضت الجارية فلم تختمر، لم تقبل لها صلاة)

10 روی عبد الرزاق في مصنفه (5026) عن الحسن البصري قال (تصلي المرأة في درع وخمار)

11 روی عبد الرزاق فی مصنفه (5028) عن مهد بن أبي بکر (عن أمه أنها سالت أم سلمة في کم تصلي المرأة ؟ قالت في الخمار والدرع السایغ الذي یغیب ظهور قدمیها)

12 روی عبد الرزاق فی مصنفه (5029) عن مکحول الشامی (عمن سأله عائشة في کم تصلي المرأة من الثیاب ؟ فقالت له سل عليا ثم ارجع إلى فأخبرني بالذی یقول لك قال فأتق عليا فسألته فقال في الخمار والدرع السایغ ، فرجع إلى عائشة فأخبرها فقالت صدق)

13 روی عبد الرزاق فی مصنفه (5030) عن أم ثور (عن زوجها بشر قال قلت لابن عباس في کم تصلي المرأة من الثیاب ؟ قال في درع وخمار)

14 روی عبد الرزاق فی مصنفه (5033) عن عکرمة قال (لو أخذت المرأة ثوبا فتقنعت به حتى لا يرى من شعرها شيء أجزأ عنها مكان الخمار)

15 روی عبد الرزاق فی مصنفه (5034) عن يحيى بن أبي كثیر قال (سئل عکرمة أتصلي المرأة في درع وخمار قال نعم إذا لم يكن شفافا)

16 روی عبد الرزاق فی مصنفه (5035) عن عروة بن الزییر قال (يكفيها درعها إذا كان سابغا مع الخمار)

17 روی عبد الرزاق فی مصنفه (5036) عن عطاء بن أبي رباح قال (تصلي المرأة في درعها وخمارها وإزارها وأن تجعل الجلباب أحبت إلى . قيل أرأيت إن كان درعها وخمارها رقيقاً أحدهما ؟)

قال فالجلباب إذا على ذلك من أجل الملائكة أنها معها . قيل درعها إلى الركبتين ، قال لا حتى يكون سابغاً كثيفاً قال ولتأتزر الإزار وتشد به على حقويها)

18 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (5037) عن ابن سيرين قال (قال عمر بن الخطاب لا تزهدن في إخفاء الحق وإنك ما تحت الحق خافيا فهو أستر فإن يك فيه شيء فهو أخفى له)

19 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (5040) عن مجاهد بن جبر قال (إذا صلت الحرة التي قد حاضت بغير خمار لم يقبل الله لها صلاة)

20 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (5042) عن سليمان الأستدي (قال يقال إن المرأة إذا حاضت لم يقبل لها صلاة حتى تختمر وتواري رأسها)

21 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (5051) عن ابن سيرين (أنه كره أن تصلي المرأة وأذنها خارجة من الخمار)

22 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6214) عن ابن أبي طبيان (أنه أرسل امرأة إلى عائشة فرأى جارية لها جمة فقالت لو استترت هذه كان أحرى بها)

23 _ روي ابن أبي شيبة في مصنفه (6220) عن الحسن البصري قال (إذا حاضت الجارية لم تقبل لها صلاة إلا بخمار)

24 روی ابن أبي شيبة في مصنفه (6224) عن الحسن البصري قال (إذا بلغت المرأة الحيض

ولم تغط أذنها ورأسها لم تقبل لها صلاة)

25 جاء في مسائل الإمام أحمد وابن راهوية لإسحاق الكوسج (2 / 464) (قلت في كم تصلي

المرأة ؟ قال أقله ثوبان قميص ومقنعه . قال إسحاق كما قال عند الضرورة والذي يستحب لها

ثلاثة أثواب)

26 جاء في سنن ابن ماجة (1 / 214) (باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار : حدثنا ..

عن عائشة أن النبي دخل عليها فاختبأت مولاً لها فقال النبي حاضت ؟ فقالت نعم فشق لها من

عمامته فقال اختمري بهذا . وحدثنا .. عن عائشة عن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا

(بخمار)

27 جاء في سنن أبي داود (1 / 173) (باب في كم تصلي المرأة : حدثنا .. عن محمد بن زيد بن

قنفذ عن أمها سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع

السابغ الذي يغيب ظهور قدميها . وحدثنا .. عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع

وخرير ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها .. باب المرأة تصلي بغير

خرير : حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)

28 جاء في سنن الترمذى (2 / 215) (باب ما جاء لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار : حدثنا ..

عن عائشة قالت قال رسول الله لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار . وفي الباب عن عبد الله بن

عمرو . حديث عائشة حديث حسن ، والعمل عليه عند أهل العلم أن المرأة إذا أدركت فصلت

وشيء من شعرها مكشوف لا تجوز صلاتها وهو قول الشافعي قال لا تجوز صلاة المرأة وشيء من جسدها مكشوف ، قال الشافعي وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكشوفا فصلاتها جائزة)

29 _ روى ابن الجارود في المتنقي (173) (حدثنا .. عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)

30 _ جاء في صحيح ابن خزيمة (1 / 380) (باب نفي قبول صلاة الحرة المدركة بغير خمار : حدثنا .. عن عائشة أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار)

31 _ جاء في مستخرج الطوسي (2 / 295) (باب ما جاء لا يقبل الله صلاة المرأة إلا بخمار : حدثنا .. عن ابن سيرين أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأى بنات لها قد أعنرن يصلين بغير خمر فقلت لا أرى بناتك هؤلاء إلا قد حضن أو قد حاض بعضهن قالت أجل قالت فلا تصل جارية منهن حاضت إلا بخمار ،

فإن رسول الله دخل علي وعندني جارية قد كانت تكون في حجري فألقى إلى حقوه فقال شقيها بينها وبين الجارية التي عند أم سلمة فإني لا أراها إلا قد حاضت أو قال لا أراهما إلا قد حاضتا .
وحدثنا .. عن عائشة قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة حائض بغير خمار)

32 _ جاء في الأوسط لابن المنذر (5 / 69) (عن عائشة أن النبي قال لا يقبل الله صلاة امرأة تحيض إلا بخمار ، واختلفوا في المرأة تصلي وبعض شعرها مكشوف فقالت طائفه إذا صلت وشيء من شعرها مكشوف فعليها الإعادة ، كذلك قال الشافعي وأبو ثور ،

وكان النعمان يقول في المرأة تصلي وربع شعرها أو ثلثه مكشوف أو ربع فخذها أو ثلثها مكشوف أو ربع بطنها أو ثلثه مكشوف قال تنتقض الصلاة وإن انكشف أقل من ذلك لم تنتقض الصلاة وهذا قول مجد وقال يعقوب إذا انكشف أقل من النصف لم تنتقض الصلاة ،

هذا قولهم في الجامع الصغير وفي رواية موسى بن يعقوب أنه قال حتى يكون أكثر من النصف وكذلك ذكر أبو ثور عن يعقوب ، وأجمع أكثر أهل العلم على أن المرأة الحرة أن تصلي مكشوفة الوجه ، وعليها عند جميعهم أن تكون كذلك في حال الحرام واختلفوا فيما عليها أن تغطي في الصلاة ،

فقالت طائفة على المرأة أن تغطي ما سوى كفيها ووجهها هذا قول الأوزاعي والشافعي وأبي ثور وقد روينا عن جماعة من أهل التفسير أنهم قالوا في قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) أن ذلك الكفاف والوجه ، فمن رويانا ذلك عنه ابن عباس وعطاء ومكحول وسعيد بن جبير .. ،

وقد عرض النعمان بعض أصحابنا فقال يقال لهم أواجب على المرأة أن تغطي جميع العورات مثل الشعر والفخذ والبطن أو مباح لها كشف ما دون الربع من هذه العورات ، قال وهذا لا اختلاف في أن كشف شيء مما ذكرناه يحرم عليها إذا فعلت ذلك عامة في صلاتها ، وقولهم وقول سائر أهل العلم في تحريم ذلك واحد ،

إذا قالوا إن ذلك يحرم عليها قيل لهم فلم جارت صلاتها مع كشف خمس ذلك وفسدت صلاتها مع كشف رباعها وكل الفعلين محرم عليها ؟ يلزم يعقوب في تحديد النصف من ذلك ما يلزم النعمان حيث جعل ذلك لكل من الربع ، وليس ذلك من فعلهم إلا تحكما ، من شاء فعل فيه مثل فعلهم ولا حجة معهم توجب شيئاً من ذلك ،

وكان مالك يقول غير ذلك ، قال في المرأة صلت وقد انكشف قدماها أو شعرها أو صدرها قد미ها تعيد ما دامت في الوقت ، وقال أصحاب الرأي إن صلت المرأة ورأسها وعورتها مكشوفة وهي تعلم أم لا تعلم، صلاتها فاسدة ،

وهذا قول الشافعي وتعيد عند الشافعي كل من هذا سبileه في الوقت وبعد خروج الوقت وتعيد عند مالك ما دامت في الوقت ، وكان إسحاق يقول تعيد إذا كانت عالمه بذلك فإن علمت بعد الصلاة لم أوجب إعادة وكان أبو ثور يقول إذا علمت أعادت وإن لم تعلم أو كشفت الريح شيئاً مما عليها فأعادت السترة عليها مضت في صلاتها)

33 _ جاء في الأوسط لابن المنذر (5 / 71) (ذكر عدد ما تصلي فيه المرأة من الثياب واختلفوا في عدد ما تصلي فيه المرأة من الثياب فكانت أم سلمة تقول تصلي في الخمار والدرع السائغ الذي يغيب ظهور قدديها وكانت ميمونة تصلي في درع سائغ وخمار وفعلت ذلك عائشة ،

وبه قال عروة بن الزير والحسن البصري وروي ذلك عن ابن عباس وروينا عن أم حبيبة أنها صلت في درع وإزار وروي إجازة ذلك عن النخعي ... وممن كان يرى أن المرأة يجزيها أن تصلي في درع وخمار مالك بن أنس واللبيث بن سعد والأوزاعي وسفيان الثوري والشافعي وأبو ثور ،

وقال أحمد أله ثوبان قميص ومقنعة وكذلك قال إسحاق الذي يستحب لها ثلاثة أثواب . وقالت طائفة تصلي المرأة في ثلاثة أثواب ، كذلك قال عمر بن الخطاب وابن عمر وعائشة أم المؤمنين وعبيدة السلماني وعطاء بن رباح ، وقال آخرون تصلي المرأة في أربعة أثواب ، هكذا قال عبد الله بن عمر ومحمد بن سيرين وحفصة أخته ونافع وصفية ، وروي ذلك عن مجاهد ،

حدثنا .. عن أبي هريرة قال قال عمر تصلي المرأة في ثلاثة أثواب . وحدثنا .. عن ابن عمر قال إذا صلت المرأة فلتصل في ثيابها كلها الدروع والخمار والملحفة . وحدثنا .. عن عائشة أنها كانت تقوم إلى الصلاة في الخمار والإزار والدرع فتسبل إزارها فتخالف به وكانت تقول ثلاثة أثواب لا بد للمرأة في الصلاة إذا وجدتها الخمار والجلباب والدرع ،

وقال آخرون تصلي المرأة في أربعة أثواب هكذا قال ابن عمر . وحدثنا .. عن ابن عمر أنه قال تصلي المرأة في أربعة أثواب درع وإزار وخمار وملحفة . قال أبو بكر على المرأة أن تخمر في الصلاة جميع بدنها سوى وجهها وكفيها ويجزيها فيما صلت في ثوب أو ثوبين أو ثلاثة أو أكثر من ذلك إذا سترت ما يجب عليها أن تستره في الصلاة ،

ولا أحتسب ما روي عن الأوائل من أمر بثلاثة أثواب أو أربعة إلا استحبابا واحتياطا لها والله أعلم ، ولا أعلم أحدا من أهل العلم يوجب عليها الإعادة وإن صلت في ثوب واحد إذا ستر ذلك الثوب ما يجب عليها أن تستره والله أعلم . وكان عكرمة يقول لوأخذت المرأة ثوبا فتقنعت به حتى لا يرى من شعرها شيء أجزأها مكان الخمار ،

قال أبو بكر فإن لم تجد المرأة إلا ثوبا واحدا لا يستر جميع بدنها صلت فيه ولا إعادة عليها وروينا عن محمد بن سيرين أنه قال تتزر به ، وقال عطاء ومجاهد في المرأة تحضرها الصلاة وليس لها إلا ثوب واحد تتزر به)

34 _ جاء في صحيح ابن حبان (1711) (باب ذكر الزجر عن أن تصلي الحرة البالغة من غير خمار يكون على رأسها : أخبرنا .. عن عائشة عن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)

35 جاء في أحكام القرآن للجصاص (2 / 532) (قوله عليه السلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ولم يرد به وجود الحيض وإنما أخبر عن حكمها بعد البلوغ)

36 جاء في أحكام القرآن للجصاص (3 / 42) (وروى محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار فنفي قبولها لمن بلغت الحيض فصلتها مكشوفة الرأس كما نفي قبولها مع عدم الطهارة بقوله عليه السلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور فثبت بذلك أن ستر العورة من فرضها)

37 جاء في شرح مختصر الطحاوي للجصاص (1 / 699) (عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار . قال أبو بكر أحمد والمعنى من بلغت الحيض من النساء لأن الحائض لا صلاة عليها وقد دل هذا الخبر على معنيين ، أحدهما أن من شرائط الصلاة ستر العورة ، والثاني أن رأس المرأة عورة ويجب ستره في الصلاة)

38 جاء في شرح مختصر الطحاوي للجصاص (1 / 700) (مسألة عورة المرأة في الصلاة : قال أبو جعفر أما المرأة فتواري في صلاتها كل شيء منها إلا وجهها وكفيها وقدميها . قال أبو بكر وذلك لأن جميع بدنها عورة لا يحل للأجنبي النظر إليها منها إلا هذه الأعضاء ،

ويدل عليه قول الله (يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) روى أنها الكحل والخاتم فدل أن يديها ووجهها ليسا بعورة ، وقال النبي لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، فدل أن رأسها عورة وما كان عورة وجوب ستره في الصلاة واليد والوجه والقدم ليست بعورة فلا يلزمها سترها في الصلاة)

39 جاء في معالم السنن للخطابي (1 / 179) (عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليهما إزار فقال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . قلت واختلف الناس فيما يجب على المرأة الحرة أن تغطي من بدنها إذا صلت فقال الأوزاعي والشافعي تغطي جميع بدنها إلا وجهها وكفيها ،

وروي ذلك عن ابن عباس وعطاء وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها ، وقال أحمد المرأة تصلي ولا يرى منها شيء ولا ظفرها ، وقال مالك بن أنس إذا صلت المرأة وقد انكشف شعرها أو صدور قدميها تعيد ما دامت في الوقت ،

وقال أصحاب الرأي في المرأة تصلي وربع شعرها أو ثلثه مكشوف أو ربع فخذها أو ثلثه مكشوف أو ربع بطنه أو ثلثه مكشوف فإن صلاتها تنتقض وإن انكشف أقل من ذلك لم تنتقض وبينهم اختلاف في تحديده ومنهم من قال بالنصف ، ولا أعلم لشيء مما ذهبوا إليه في التحديد أصلاً يعتمد ، وفي الخبر دليل على صحة قول من لم يجز صلاتها إذا انكشف من بدنها شيء ألا تراه يقول إذا كان سابغا يغطي ظهور قدميها فجعل من شرط جواز صلاتها أن لا يظهر من أعضائها شيء .

ومن باب تصلي المرأة بغير خمار : قال أبو داود حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . قلت يزيد بالحائض المرأة التي قد بلغت سن المحيض ولم يرد به المرأة التي هي في أيام حيضها فإن الحائض لا تصلي بوجهه)

40 روى الحاكم في المستدرك (915) (أخبرنا .. عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع، وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . هذا حديث صحيح على شرط البخاري)

41 _ روي الحاكم في المستدرك (917) (حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . هذا حديث صحيح على شرط مسلم)

42 _ جاء في المعونة لعبد الوهاب المالي (228) (باب ستر العورة : اختلف أصحابنا في ستر العورة هل هو شرط في صحة الصلاة أم لا ، فإذا قلنا إنه شرط فوجهه قوله لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، وقوله صلوا كمارأيتمني أصلي ،

ولأن كل ما كان واجبا في غير الصلاة تأكد وجوبه في الصلاة ، وإذا قلنا بالوجه الآخر فلأن هيأة الصلاة من حقها بأن يتعلق وجوبها بالصلاحة فيجب بوجوبها ويسقط بسقوطها كالطهارة وغيرها ، فلما اتفقنا على أن وجوب ستر العورة لا يقف على الصلاة بل يجب في كل حال أن يستر عن أعين الناس دل على أنها ليست من شرط صحة الصلاة .

فصل عورة الحرة : الحرة جميع بدنها عورة إلا الوجه والكفين فيجب عليها ستر جميعه إلا قدر ما ذكرناه والدليل عليه قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) قيل الوجه والكفاف ، وروي أن أم سلمة سألت النبي أتصلي المرأة في درع و خمار ليس عليها إزار قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها ، وهو في الموطأ موقوف على أم سلمة وروي نحوه عن عائشة رضي الله عنها)

43 _ جاء في الحاوي الكبير للماوردي (2 / 166) (وروت صفية بنت الحارث عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة امرأة حاضرت إلا بخمار ، أي بلغت حال الحيض وروي لا يقبل الله صلاة امرأة تحيسن إلا بخمار)

44 جاء في الجامع لمسائل المدونة لابن يونس الصقلي (2 / 607) (قال مالك رحمه الله وإذا صلحت المرأة بادية الشعر أو الصدر أو ظهور القدمين أعادت الصلاة في الوقت . قال ابن حبيب قال أصبغ وإنما أعادت في الوقت لأن الإعادة لم تكن في ذلك بالقوية عند أهل العلم وسواء كانت جاهلة أو عامدة أو ناسية)

45 جاء في الم المحلي لابن حزم (1 / 104) (عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار فأخبر عليه السلام أن الحائض تلزمها الأحكام وأن صلاتها تقبل على صفة ما ولا تقبل على غيرها)

46 جاء في السنن الكبرى للبيهقي (2 / 329) (باب ما تصلي فيه المرأة من الثياب : أخبرنا .. أن محمد بن زيد القرشي حدثهم عن أمها سالت أم سلمة زوج النبي ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت في الخمار والدرع السابع الذي يغيب ظهور قدميهما .

أخبرنا .. عن محمد بن زيد بن المهاجر عن أمها سالت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ فقال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميهما . أخبرنا .. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله إن الذي يجر ثوبه من الخياء لا ينظر الله إليه يوم القيمة فقالت أم سلمة يا رسول الله فكيف بالنساء ؟ قال شبر ،

قالت إذا تخرج سوقهن أو قالت أقدامهن ، قال فذراع ولا يزدن عليه . وأخبرنا .. عن أم سلمة عن النبي ذيل المرأة شبر ، قلت إذا تخرج قدماها ، قال فذراع لا يزدن عليه . وفي هذا دليل على وجوب ستر قدميها . وأخبرنا .. عن عائشة رضي الله عنها عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . وأخبرنا .. عن الحسن أن رسول الله قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار)

47 جاء في التعليق الكبير لأبي يعلي الفراء (1 / 128) (وروى أيضاً بإسناده عن يحيى بن جابر الطائي رضي الله عنه قال قال رسول الله أيمماً امرأة صلت بادية أذنها فلا صلاة لها . وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، ذكرها أبو داود في كتابه بإسناده)

48 جاء في الاستذكار لابن عبد البر (2 / 198) (باب الرخصة في صلاة المرأة في الدرع والخمار : ... وروي أن المرأة تصلي في الخمار والدرع السابغ عن ابن عباس وعروة بن الزبير وعكرمة وجابر بن زيد وإبراهيم والحكم عن جابر بن زيد تصلي المرأة في درع صفيق وخمار صفيق ، وهو قول فقهاء الأمصار ،

وقال ابن عمر إذا صلت المرأة فلتصل في ثيابها كلها الدرع والخمار والملحفة ، وروي عن عبيدة أن المرأة تصلي في الدرع والخمار والحقوق رواه بن أبي شيبة ، وقال مجاهد لا تصلي المرأة في أقل من أربع أثواب ، وهذا لم يقله غيره وهذه الأثواب الخمار والدرع والملحفة والإزار ،

قال أبو عمر لهذا والله أعلم ترجم مالك رحمه الله في صلاة المرأة في الدرع والخمار حدثنا .. عن أبي هريرة عن النبي أنه قال تصلي المرأة في ثلاثة أثواب إزار ودرع وخمار .. والذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن على المرأة الحرة أن تغطي جسمها كلها بدرع صفيق سابغ وتخمر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها وأن عليها ستر ما عدا وجهها وكفيها ،

واختلفوا في ظهور قدميها فقال مالك واللith بن سعد تستر قدميها في الصلاة قال مالك فإن لم تفعل أعادت ما دامت في الوقت وعند الليث تعيد أبداً ، وقال الشافعي ما عدا وجهها وكفيها عورة

فإن انكشف ذلك منها في الصلاة أعادت ولا إعادة عنده مقصورة على الوقت في شيء من الصلاة وكل ما قال فيه عليه الإعادة وذلك عنده في الوقت وبعده ،

وقال أبو حنيفة والثوري قدم المرأة ليست بعورة إن صلت وقدمها مكشوفة لم تعد ، قال أبو عمر لا خلاف علمته بين الصحابة في ستر ظهور قدمي المرأة في الصلاة وحسبك بما جاء في ذلك عن أمهات المسلمين رضي الله عنهم)

49 _ جاء في شرح الموطأ للباجي (1 / 247) (وجه القول بأنها من فروض الصلاة الحديث المروي عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار ومن جهة القياس أن هذه عبادة من شرطها الطهارة لها تعلق بالنسبة فوجب أن يكون من شرطها ستر العورة)

50 _ جاء في التبصرة لأبي الحسن اللخمي (1 / 369) (وفي الترمذ عن عائشة قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة الحائض إلا بخمار ، يريد من بلغ المحيض فجعل ذلك واجبا لا تجزئ الصلاة إلا به ، وإذا لم تجزئها الصلاة إذا لم تخمر رأسها كان أخرى ألا تجزئها إذا بدا شيء من جسدها)

51 _ جاء في المبسوط للسرخي (1 / 197) (والمراد ستر العورة لأجل الصلاة لا لأجل الناس والناس في الأسواق أكثر منهم في المساجد ورأس المرأة عورة قال عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة امرأة حائض إلا بخمار أي صلاة باللغة فإن الحائض لا تصلي)

52 جاء في أحكام القرآن للكيا الهراسي (3 / 137) (وعن عائشة أنها روت أنه عليه الصلاة والسلام قال لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار ، فنفي قبولها لمن بلغت الحيض فصلتها مكشوفة الرأس كما نفي قبولها مع عدم الطهارة بقوله لا يقبل الله الصلاة بغير طهور)

53 جاء في حلية العلماء لأبي بكر القفال (2 / 61) (باب ستر العورة : ستر العورة عن العيون واجب وهل يجب في حال الخلوة فيه وجهان ، وهو شرط في صحة الصلاة وهو قول أبي حنيفة ، وقال مالك ستر العورة واجب للصلاحة وليس بشرط في صحتها فإن انكشف من العورة شيء لم تصح الصلاة ،

وقال أبو حنيفة إذا ظهر من العورة المغلظة وهي القبل والدبر قدر الدرهم لم تبطل الصلاة وإن كان أكثر بطلت ، وأما المخففة فإن انكشف منها ما دون الربع من الفخذ أو شعر المرأة لم تبطل الصلاة ، وقال أبو يوسف إن انكشف أقل من النصف لم تبطل ،

وعورة الرجل ما بين السرة والركبة والسرة والركبة ليستا من العورة وبه قال مالك وإحدى الروايتين عن أحمد ، ومن أصحابنا من قال هما من العورة وهو قول أبي حنيفة في الركبة ، وقال داود السؤتان هما العورة وروي ذلك عن أحمد أيضا ،

والحرة جميع بدنها عورة إلا الوجه والكفين وبه قال مالك وقال أبو حنيفة قدمها أيضا ليس بعورة وهو قول الثوري واختيار المزني ، وقال أحمد يجب عليها ستر جميع بدنها إلا الوجه ، وبه قال داود ، وحكي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرت بن هشام أحد الفقهاء السبعة أن جميع بدنها عورة حتى ظفرها ،

ذكر القاضي حسين رحمه الله قال إنه لا يجوز للأجنبي مس يد الأجنبية ولو لم تكن عورة ، وكذلك ذو الرحم المحرم لا يجوز أن يمس ذات الرحم وإن لم تكن عورة في حقه ، قال الشيخ الإمام رحمه الله وهذا صحيح في الأجنبية وليس ب صحيح في ذات المحرم فإنه يجوز له مسها إذا لم يقصد الشهوة)

54 جاء في شرح السنة للبغوي (2 / 435) (باب في كم تصلي المرأة من الثياب : أخبرنا .. عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمها سألت أم سلمة زوج النبي ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب ؟ فقلت تصلي في الخمار والدرع السابع الذي يغيب ظهور قدميه . وروى هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أم حرام عن أم سلمة أنها سالت رسول الله .

ستر العورة واجب في الجملة ومن صلى مكشوف شيء من عورته مع القدرة على الستر لا تصح صلاته ، فعلى الرجل ستر ما بين سرته وركبته ، أما المرأة الحرة فعليها أن تغطي جميع بدنها في الصلاة إلا الوجه واليدين إلى الكوعين ، يروى ذلك عن ابن عباس وهو قول الأوزاعي والشافعي ، فإذا انكشف شيء مما سوى الوجه واليدين عليها الإعادة ،

وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكشوفا فصلاتها جائزة ، وقال مالك إذا انكشف شعرها أو صدور قدميها تعيد ما دامت في الوقت وقال أصحاب الرأي إذا انكشف منها أقل من ربع العضو لا إعادة عليها ، والحديث حجة عليه من حيث إنه شرط أن يكون الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها .

أخبرنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، والمراد بالحائض البالغة ، ففيه دليل على أن رأسها عورة ولو صلت مكشوفة الرأس لا تصح صلاتها)

55 جاء في البيان لأبي الحسين العمراني (2 / 118) (فرع عورة المرأة : وأما المرأة الحرة فجميع بدنها عورة إلا الوجه والكفين وبه قال مالك ، وفي أخوص قدميها وجهان عند الخراسانيين ، وقال الثوري وأبو حنيفة قدمها ليس بعورة ، وقال داود وأحمد جميع بدنها عورة إلا الوجه ،

وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كل بدنها عورة حتى ظفرها ، دليلنا قوله تعالى (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها) ، قال ابن عباس وجهها وكفافها ، وروت أم سلمة قالت قلت يا رسول الله تصلي المرأة في درع وخمار وليس عليها إزار ؟ فقال نعم إذا كان سابغاً يغطي ظهور قدميها)

56 جاء في الأحكام الكبرى لعبد الحق الإشبيلي (2 / 110) (باب في كم تصلي المرأة من الثياب : أبو داود حدثنا .. عائشة عن النبي أنه قال لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار . أبو داود حدثنا .. عن محمد بن سيرين أن عائشة نزلت على صفيحة أم طلحة الطلحات فرأت بنات لها فقالت إن رسول الله دخل وفي حجرتي جارية فألقى لي حقوقه ،

فقال شقيقه شقتين فأعطاه هذه نصفاً والفتاة التي عند أم سلمة نصفاً فإني لا أراها إلا قد حاضت أو إني لا أراهما إلا قد حاضتا . البخاري حدثنا .. أن عائشة قالت كان رسول الله يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات في مروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد)

57 جاء في تقويم النظر لابن الدهان (1 / 334) (عورة الحرة بالنسبة إلى الصلاة : المذهب جميع بدنها إلا الوجه والكفين ، عندهم جميع بدنها إلا الوجه والكفين وظهر القدمين . الدليل من المنقول ، لنا ما روي عن أم سلمة أنها قالت يا رسول الله أتصلي المرأة في درع وخمار بغير إزار ؟ قال نعم إذا كان سابغاً يغطي ظهور قدميها)

58 جاء في تقويم النظر لابن الدهان (1 / 337) (إذا ما بدا من عورة الرجل أو المرأة شيء في الصلاة مع القدرة على السترة هل تبطل أم لا ؟ المذهب نعم ، عندهم إن كان دون الدرهم من المغلظة ودون الربع من غيرها فلا وإن أكثر من ذلك بطلت . الدليل من المنقول ، لنا ما روي عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة امرأة حاضرت إلا بخمار ، وتقديره امرأة بلغت المحيض وهذا يدل على أن شعرها يجب تخمير جميعه .

الدليل من المعقول ، لنا أن هذا حكم يتعلق بالعورة فاستوى فيها قليلها وكثيرها كالنظر . لهم لأن ستر العورة حكم يسقط في حال العذر فوجب أن يكون في غير حال العذر يختلف قليله وكثيره بإزالة النجاسة والعذر الذي يضبطها العدم وما إذا كشف الريح بعض عورته في الصلاة فرد الثوب على ما انكشف .. ،

ولأن التحديد بما دون الدرهم ليس بأولى من التحديد بالربع وبما فوقه وبالدرهم وما فوقه ، وقد بطل التحديد بما دون الربع والدرهم فوجب أن يكون التحديد بما دون الربع والدرهم . مسألة وأما قولهم إن ما عفا عنه حال العذر فوجب أن يختلف حكمه قليله وكثيره فهو باطل بالنظر ،

فإن نظرة الفجأة عفي عنها للعذر ويستوي حكم قليلها وكثيرها وأيضاً ينتقض ما قالوه بالوضوء فإنه يعفى عنه عند العجز عن استعمال الماء والتراب ولم يتعد العفو عن بعضه على أن المفتى في النجاسة أنه عفى عنها للضرورة ولخوف المشقة في بابها وأما العورة فلا مشقة تلحق في سترها فافتراق المعنى فيهما)

59 جاء في عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي (1 / 77) (عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار . الترمذى وقال حديث حسن)

60 جاء في النهاية لابن الأثير (1 / 469) (فمن أحاديثه قوله لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار أي التي بلغت سن المحيض وجرى عليها القلم ولم يرد في أيام حيضها لأن الحائض لا صلاة عليها)

61 جاء في المغني لابن قدامة (1 / 430) (إذا انكشف من المرأة الحرة شيء سوى وجهها أعادت الصلاة : مسألة قال وإذا انكشف من المرأة الحرة شيء سوى وجهها أعادت الصلاة لا يختلف المذهب في أنه يجوز للمرأة كشف وجهها في الصلاة ولا نعلم فيه خلافاً بين أهل العلم ،

وأنه ليس لها كشف ما عدا وجهها وكفيها وفي الكفين روایتان ، واختلف أهل العلم فأجمع أكثراهم على أن لها أن تصلي مكشوفة الوجه ، وأجمع أهل العلم على أن للمرأة الحرة أن تخمر رأسها إذا صلت وعلى أنها إذا صلت وجميع رأسها مكشوف أن عليها الإعادة ،

وقال أبو حنيفة القدمان ليسا من العورة لأنهما يظهران غالباً فهما كالوجه وإن انكشف من المرأة أقل من ربع شعرها أو ربع فخذلها أو رباع بطنها لم تبطل صلاتها ، وقال مالك والأوزاعي والشافعي جميع المرأة عورة إلا وجهها وكفيها وما سوى ذلك يجب ستره في الصلاة ،

لأن ابن عباس قال في قوله تعالى (ولا يبدىء زينتهن إلا ما ظهر منها) قال الوجه والكفين ، ولأن النبي نهى المحرمة عن لبس القفازين والنقارب ولو كان الوجه والكفاف عورة لما حرم ستراًهما ولأن الحاجة تدعوا إلى كشف الوجه للبيع والشراء والكفين للأخذ والإعطاء ،

وقال بعض أصحابنا المرأة كلها عورة لأنه قد روي في حديث عن النبي المرأة عورة ، رواه الترمذى
وقال حديث حسن صحيح ، ولكن رخص لها في كشف وجهها وكفيها لما في تغطيته من المشقة
وأبيح النظر إليه لأجل الخطبة لأنه مجمع المحسن ، وهذا قول أبي بكر الحارث بن هشام قال
المرأة كلها عورة حتى ظفرها ،

والدليل على وجوب تغطية القدمين ما روت أم سلمة قالت يا رسول الله أتصلي المرأة في درع
وخرم وليس عليها إزار ؟ قال نعم إذا كان سابغا يغطي ظهور قدميها ، رواه أبو داود وقال وقفه
جماعه على أم سلمة ووقفه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ،

وروى ابن عمر أن رسول الله قال لا ينظر الله إلى من جر ذيله خيلا ، فقالت أم سلمة كيف يصنع
النساء بذيلهن ؟ قال يرخي شبرا ، فقالت إذن تنكشف أقدامهن ، قال فيرخيه ذراعا لا يزدن
عليه ، رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ،

وهذا يدل على وجوب تغطية القدمين ولأنه محل لا يجب كشفه في الإحرام فلم يجب كشفه في
الصلاه ، كالساقين ، وما ذكروه من تقدير البطلان بزيادة على ربع العضو فتحكم لا دليل عليه ،
والتقدير لا يصار إليه بمجرد الرأي ، وقد ثبت وجوب تغطية الرأس بقول النبي لا يقبل الله صلاة
حائض إلا بخرم ، أخرجه الترمذى وقال حديث حسن ،

وبالإجماع على ما قدمناه ، فأما الكفان فقد ذكرنا فيهما روایتين إحداهما لا يجب سترهما لما ذكرنا
والثانية يجب لقول النبي المرأة عورة ، وهذا عام إلا ما خصه الدليل وقول ابن عباس الوجه
والكفان قد روى أبو حفص عن عبد الله بن مسعود خلافه قال (ولا يبدىء زينتهن إلا ما ظهر منها)

) قال الثياب ، ولا يجب كشف الكفين في الإحرام إنما يحرم أن تلبس فيهما شيئاً مصنوعاً على قدرهما كما يحرم على الرجل لبس السراويل والذي يستر به عورته .

_ فصل المستحب أن تصلي المرأة في درع : والمستحب أن تصلي المرأة في درع وهو القميص لكنه سايف يغطي قدميها وخمار يغطي رأسها وعنقها وجلباب وهو الملحفة تلتحف به من فوق الدرع ، روي نحو ذلك عن عمر وابنه وعائشة وعبيدة السلماني وعطاء وهو قول الشافعي ، قال أحمد قد اتفق عامتهم على الدرع والخمار وما زاد فهو خير وأستر ولأنه إذا كان عليها جلباب فإنها تجافي راكعة وساجدة لئلا تصفها ثيابها فتبين عجائزها ومواقع عوراتها المغلظة.

_ فصل يجزئها من اللباس الستر الواجب : ويجزئها من اللباس الستر الواجب على ما بيننا بحديث أم سلمة أنها سألت رسول الله أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال نعم إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها . وقد روي عن ميمونة وأم سلمة أنهما كانتا تصليان في درع وخمار ليس عليهما إزار ، رواه مالك في الموطأ ، وقال أحمد قد اتفق عامتهم على الدرع والخمار ولأنها سترت ما يجب عليها ستره فأجزأتها صلاتها كالرجل .

_ فصل فإن انكشف من المرأة شيء يسير من غير الوجه والكفين الصلاة : فإن انكشف من المرأة شيء يسير من غير الوجه والكفين فلا أعلم فيها قولًا صحيحًا صريحاً وظاهر قول الخرقى إذا انكشف من المرأة الحرة شيء سوى وجهها وكفيها أعادت يقتضي بطلان الصلاة بانكشف اليسير لأنه شيء يمكن حمل ذلك على الكثير لما قررنا في عورة الرجل أنه يعفى فيها عن اليسير فكذا هنا ولأنه يشق التحرز من اليسير فعفي عنه قياساً على يسير عورة الرجل)

62 جاء في شرح الوجيز للرافعي (2 / 35) (لنا ما روي أنه ﷺ سئل عن المرأة تصلي في درع وخمار من غير إزار فقال لا بأس إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها . وهل يستثنى أخْمَصَا القدمين حكى صاحب الكتاب وطائفه فيه وجهين وجعلهما آخرون قولين منهم القفال ،

أحدهما أنهم ليسوا من العورة لأن النبي خص ظهور القدمين بالذكر فأشعر ذلك بأن تغطية باطن القدمين لا تجب ، وأصحهما أنها من العورة تسوية بين ظاهرهما وباطنهما كما يسوى بين ظاهر اليدين وباطنهما في الخروج عن حد العورة)

63 جاء في شرح العمدة لبهاء الدين المقدسي (الشرط الثالث ستر العورة بما لا يصف البشرة واجب لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه أبو داود)

64 جاء في السنن والأحكام للضياء المقدسي (1 / 380) (باب ما تصلي فيه المرأة وذكر عورتها : عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها ، رواه أبو داود وقد رواه غير واحد من الأئمة فوقفوه على أم سلمة من قولها . عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى وقال حديث حسن .

وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله من جر ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيمة ، فقللت أم سلمة فكيف تصنع النساء بذيلهن ؟ قال يرخيين شبرا ، فقالت إذا تنكشف أقدامهن ، قال فيرخيتهن ذراعا لا يزدن عليه ، رواه النسائي والترمذى وقال حديث حسن صحيح .

وروى الإمام أحمد عن أم سلمة قالت فكيف بالنساء يا رسول الله ؟ قال يرخيين شبرا ، قلت إذا ينكشف عنهن ، قال فذراع لا يزدن عنه . وعن عائشة قالت ما ظهر منها ، الوجه والكفان ، رواه البيهقي (

65 _ جاء في المجموع للنووي (3 / 166) .. ثم إن التقييد بالحائض خرج على الغالب وهو أن التي دون البلوغ لا تصلى والا فلا يقبل صلاة الصبية المميزة إلا بخمار)

66 _ جاء في الممتع لأبي البركات ابن المنجي (1 / 295) (باب ستر العورة : قال المصنف رحمة الله وهو الشرط الثالث وسترها عن النظر بما لا يصف البشرة واجب . أما كون ستر العورة الشرط الثالث فلأنه يلي الثاني ، وأما كونه شرطاً لصحة الصلاة فلقوله ﷺ لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة)

67 _ جاء في الإمام لابن عبد الهادى (1 / 95) (وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي أنه قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، أخرجه أبو داود وقد روي موقوفا ، ورواه ابن خزيمة في صحيحه بلفظ لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيمة ، فقالت أم سلمة فكيف يصنع النساء بذيلهن ؟ قال يرخيين شبرا ، قالت إذا تنكشف أقدامهن ، قال فيرخيته ذراعا لا يزدن عليه ، أخرجه النسائي والترمذى وصححه)

68 جاء في شرح العمدة لابن العطار (1 / 52) (فأما ملازمة القبول للصحة ففي قوله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار أي من بلغت سن الحيض لا تقبل صلاتها إلا بسترتها ولا تصح ولا تقبل مع انكشاف عورتها)

69 جاء في تبيين الحقائق للزيلعي (1 / 95) (ولقوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار أي البالغة والثوب الرقيق الذي يصف ما تحته لا تجوز الصلاة فيه لأنه مكشف العورة معنى)

70 جاء في تحقيق المراد للعلائي (115) (ولهذا أتى النبي بنفي القبول حيث المراد نفي الصحة مثل لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلوٰ وقوله لا يقبل صلاة حائض إلا بخمار أي من بلغت سن المحيض)

71 جاء في شرح سنن ابن ماجة لمغليطي (923) (باب إذا حاضت العجارية لم تصل إلا بخمار : حدثنا .. عن عائشة أن النبي دخل عليها فاختبأت مولاة لها فقال النبي حاضت ؟ فقالت نعم ، قال فشق لها من عمامته فقال اختمري بهذا حدثنا .. عن عائشة عن النبي أنه قال لا يقبل صلاة حائض إلا بخمار . هذا حديث لما خرجه أبو عيسى بلفظ الحائض المرأة البالغ قال حديث عائشة حسن ،

ولفظ ابن خزيمة وخرجـه في صحيحـه لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضـت إلا بخـمار ، وخرجـه ابن الجارود في منتقـاه وصـحـحـه ابن حـزم وخرجـه ابن حـبان بالـلفـظـين جـمـيـعاً وحسـنـه الطـوـسي وحدـيـث عبد الله بن عمر وـقـال رسـول الله من جـرـثـوبـه خـيـلـاء لم يـنـظـر الله إـلـيـه يـوـم الـقـيـامـة فـقـالـتـ

أم سلمة فكيف تصنع النساء بذيلهن ، قال يرخين شبرا ، فقالت إذا تنكشف أقدامهن ، قال فترخيه ذراعا لا يزدن عليه ، قال فيه الترمذى حسن صحيح .

... قال أبو عمر والذى عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن على المرأة أن تغطى جسمها كله بدرع صفيق ساخن وتخمر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها ، واختلفوا في ظهور قدميها فقال مالك ، واللثى بن سعد تسترهما في الصلاة ، قال مالك فإن لم تفعل أعادت ما دامت في الوقت ،

وقال الشافعى ما عدا وجهها وكفيها عورة فإن انكشف ذلك منها في الصلاة أعادت ، وقال أبو حنيفة قدمها ليس بعورة فإن صلت وقدمها مكسوفة لم تعد ، وروى عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه قال كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها ، وقال به غيره إلا أحمد بن حنبل في رواية انتهى كلام ابن عمر ، وفيما نقله عن الشافعى نظر لما ذكره الترمذى عنه قال الشافعى وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكسوفان صلاتها جائزه)

72 جاء في فتح الباري لابن رجب (2 / 348) (وفي رواية لها لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار ، وقال الترمذى العمل على هذا عند أهل العلم أن المرأة إذا أدركت فصلت وشيء من شعرها مكسوف لا تجوز صلاتها ، وقال ابن المنذر أجمع أهل العلم أن على المرأة الحرة البالغ أن تخمر رأسها إذا صلت وأنها إذا صلت وجميع رأسها مكسوف أن عليها إعادة الصلاة ،

قال وأجمعوا أن لها أن تصلي وهي مكسوفة الوجه واختلفوا فيما عليها أن تغطي في الصلاة فقالت طائفة عليها أن تغطي ما سوى وجهها وكفيها وهو قول الأوزاعي والشافعى وأبي ثور ، وقال أحمد إذا صلت تغطي كل شيء منها ولا يرى منها شيء ولا ظفرها ، وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها ،

قلت قد تقدم أن كشف وجهها في الصلاة جائز بالإجماع ، والخلاف في الكفين وفيه عن أحمد روايتان ، وقال الحسن إذا بلغت المحيض فصلت ولم توار أذنيها فلا صلاة لها ، وعند أبي حنيفة لا يجب عليها ستر اليدين ولا القدمين)

73 _ جاء في تحفة المحتاج لابن الملقن (1 / 344) (عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه أبو داود وابن ماجه والترمذى وقال حديث حسن ، والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ، وكذا صححه ابن خزيمة وابن حبان ، والمراد بالحائض البالغ)

74 _ جاء في الإعلام لابن الملقن (1 / 217) (فأما ملزمة القبول للصحة ففي قوله عليه السلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، صححه الأئمة ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، والمراد بها من بلغت سن الحيض فإنها لا تقبل صلاتها إلا بسترتها ولا تصح ولا تقبل مع انكشاف عورتها)

75 _ جاء في طرح التثريب للعربي (2 / 226) (ومتى قام الدليل على فساد صلاة من صلى مكشوف العورة دل ذلك على أن ستر العورة شرط في صحة الصلاة وذلك هو المقصود بعد ثبوت هذه المقدمات ويدل لذلك أيضا قوله عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار رواه أبو داود والترمذى وحسنه والمراد بالحائض من بلغت سن الحيض)

76 _ جاء في تيسير البيان لابن نور الدين اليماني (3 / 255) (ستر العورة شرط في الصلاة، وفرض من فروضها لا تصح إلا به لأن الأمر تناول بخصوصها وبه قال أبو حنيفة والشافعى وأحمد وبينه قوله ﷺ لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار وما أشبهه من الآثار)

77 جاء في شرح سنن أبي داود للرملي (4 / 85) (قال ابن عبد البر قال جابر بن زيد تصلي المرأة في درع صفيق وخمار صفيق ، قال وهو قول فقهاء الأمصار)

78 جاء في بلوغ المرام لابن حجر (205) (عن عائشة رضي الله عنها عن النبي قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه الخمسة إلا النسائي وصححه ابن خزيمة)

79 جاء في شرح الهدایة لبدر الدين العینی (2 / 120) (وقال عليه السلام لا صلاة لحائض إلا بخمار أي لبالغة .. ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما ولفظهما لا يقبل الله صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار . رواه الحاكم في المستدرك وقال حديث صحيح على شرط مسلم .. وهذا قد دل على افتراض ستر العورة في الصلاة وستر العورة شرط لصحة الصلاة فرضها ونفلها عندنا ،

وبه قال الشافعي وأحمد وعامة الفقهاء وأهل الحديث ، وقال بعض المالكية هو واجب وليس بشرط لصحة الصلاة ، وقال ابن رشيد في القواعد ظاهر مذهب مالك أن ستر العورة من سنن الصلاة ، وقال بعضهم هو شرط عند الذكر دون النسيان ، وعن أشهب من صلى عرياناً أعاد في الوقت ، وحكى أبو الفرج المالي أنه يجب ستر جميع الجسد قالوا وجوابه لا يخص الصلاة ، قلت ستر العورة عن العيوب واجب بلا خلاف)

80 جاء في المبدع لابن مفلح (1 / 320) (.. لقول النبي المرأة عورة رواه الترمذی وقال حسن صحيح وعن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار وليس عليها إزار ، قال إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها ، رواه أبو داود وصحح عبد الحق وغيره أنه موقوف على أم سلمة ، وكرأسها وساقها فإنها بالإجماع)

81 جاء في قوت المغتدي للسيوطى (1 / 182) (لا يقبل الله صلاة حائض المراد من بلغت سن الحيض لا من هي ملابسة الحيض فإنها ممنوعة من الصلاة ، ولفظ ابن خزيمة صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار بكسر الخاء هو ما يغطى به رأس المرأة ، وقد استدل الروياني بمفهوم الحديث على أنه يجوز صلاة الصغيرة بغير خمار وذكر الماوردي والصimirي ما يوافقه وذكر النووي في شرح المذهب ما يخالفه)

82 جاء في فتح العلام لزكريا السنى (160) (وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار ، رواه أبو داود والترمذى وحسنه ابن خزيمة والحاكم ، وفيه دليل على أن ستر العورة شرط لصحة الصلاة إذ الخمار يستر به رأس المرأة وهو عورة منها)

أسانيد الأحاديث الوارد ذكرها في أول الكتاب :

1 روي الترمذى في سننه (377) عن هناد بن السرى عن قبيصہ بن عقبة عن حماد بن سلمة عن قتادة بن دعامة عن مجد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبي قال لا تقبل صلاة الحائض إلا بخمار . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

2 روي أبو داود في سننه (641) عن محمد بن المثنى العنزي عن حجاج بن المنھال عن حماد بن سلمة عن قتادة بن دعامة عن مجد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

3 روي ابن ماجة في سننه (655) عن محمد بن يحيى الذهلي عن هشام بن عبد الملك الباهلي ومحمد بن الفضل السدوسي عن حماد بن سلمة عن قتادة بن دعامة عن مجد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

4 روي الحاكم في المستدرک (1 / 251) عن الحسن بن يعقوب العدل عن يحيى بن جعفر الواسطي عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بن دعامة عن الحسن البصري بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات .

5 روي عبد الرزاق في مصنفه (5038) عن معمر بن أبي عمرو عن عمرو بن دينار عن الحسن البصري بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات .

6 روی ابن أبي شيبة في مصنفه (6266) عن عيسى بن يونس السبئي عن عمرو بن دينار عن الحسن البصري بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات .

7 روی مالك في المدونة (1 / 127) عن يزيد بن عياض الليثي عن رجل من الأنصار عن مجاهد بن جبر بنحو الحديث السابق . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ولضعف الليثي وجهالة الأنباري وبباقي رجاله ثقات .

8 روی الطوسي في المستخرج (343) عن مهد بن أسلم الكندي عن سلمة بن سليمان المؤدب عن ابن المبارك عن هشام بن حسان عن مهد بن سيرين أن عائشة نزلت على صفيحة أم طلحة الطلحات فرأيت بناها قد أعنصرن يصلين بغير خمر فقلت لا أرى بناها هؤلاء إلا قد حضن أو قد حاض بعضهن قالت أجل قالت فلا تصل جارية منهن حاضت إلا بخمار ،

فإن رسول الله دخل علىَّ وعندي جارية قد كانت تكون في حجري فألقى إلى حقوه فقال شقيها بينها وبين الجارية التي عند أم سلمة فإني لا أراها إلا قد حاضت أو قال لا أراهما إلا قد حاضتا . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

9 روی الخطيب البغدادي في موضح الأوهام (2 / 237) عن الحسين بن محمد النصبي عن الحسين بن هارون الضبي عن ابن عقدة الحراني عن ابن عدي الجرجاني عن محمد بن محمد بن الأشعث عن موسى بن إسماعيل بن جعفر عن إسماعيل بن موسى عن موسى بن جعفر الكاظم عن جعفر الصادق عن مهد الباقر عن آبائه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله لا تقبل صلاة من امرأة حتى تواري أذنيها ونحرها في الصلاة .

وهذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن إسماعيل وبأبي رجاله بين ثقة وصدق ، ومحمد بن الأشعث صدوق لا بأس به وأقصى أمره الضعف فقط ، ضعفه ابن عدي والدارقطني والذهبي ، وإنما تكلموا فيه لتفرد ببعضة أحاديث بإسناد آل البيت وذلك ليس كافيا في تضليل الرجل على الصحيح ، ولم يتفرد بشيء من أحاديث تفردا مطلقا ، وعلى كل فأقصى أمره أن يكون ضعيفا فقط .

أما ابن عقدة فثقة حافظ وما في حديثه من منكرات فممن رووا عنهم وليس منه هو ، قال ابن عدي (كان صاحب معرفة وحفظ وتقدير الصنعة) ، وقال أبو علي النيسابوري (ما رأيت أحدا أحفظ لحديث الكوفيين منه) ، وقال (إمام حافظ) ،

وقال ابن النجاشي (أحفظ من كان في عصرنا للحديث) ، وقال الخطيب البغدادي (كان حافظا عالماً مكثراً) ، وقال (أحفظ من كان في عصرنا للحديث) ، وقال الدارقطني (أجمع أهل الكوفة ، لم يُرَ من زمان عبد الله بن مسعود إلى زمانه أحفظ منه) ، وقال الذهبي (أحد أعلام الحديث ونادرة الزمان) ،

إذن ما الأمر كيف يترك من هذا حاله ومن يوصف بالأحلف على الإطلاق ! ، أقول الرجل كان لا يبالى عمن حديث ، حتى أنه روى أحاديث كثيرة في مثالب الصحابة وذمهم ، بالطبع الكذب ممن رووا عنهم لا منه هو ، لكن طعن عليه كثيرون لهذا الأمر ،

قال ابن حيوان الخازن (كان يملي مثالب أصحاب النبي وأبي بكر وعمر فترك حديثه) ، وقال ابن عبد الهادي (لا يعتمد وضع متنه ، لكنه يجمع الغرائب والمناكير وكثير الرواية عن المجاهيل) ، وقال البرهان الحلبي (كثير الرواية عن المجاهيل) ، وقال الدارقطني (لم يكن في دينه بالقوى ولا أزيد على هذا) ،

وقال الدارقطني أيضاً (كذب من يتهمه بالوضع ، إنما بلاوه من هذه الوجادات) ، والرجل في ذاته إمام حافظ والأحاديث الغرائب المناكير التي رواها وإنما هي ممن روی عنه لا منه هو .

10 _ روی الحاکم في المستدرک (1 / 250) عن حسان بن ماجد الفقيه عن ماجد بن نعيم السعدي عن مجاهد بن موسى عن عثمان بن عمر عن عبد الرحمن بن عبد الله العدوی عن ماجد بن زيد عن زيد بن المهاجر عن أم سلمة أنها سألت النبي أتصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها .

وهذا إسناد حسن ورجاله بين ثقة وصدق سوي عبد الرحمن العدوی وهو صدوق ربما أخطأ في بضعة أحاديث ، وقد تكلم بعضهم في هذا الحديث إذ رواه غيره موقوفاً على أم سلمة ، أقول لا يعني ذلك بالضرورة أنه أخطأ في رفع الحديث ، والحديث صحيحه الحاکم والذهبی البغوي وابن الملقن وغيرهم كما سبق .

11 _ روی الطبراني في المعجم الكبير (22 / 371) عن ماجد بن الحسين بن مكرم عن إبراهيم بن المستمر العروقی عن عمرو بن عاصم القيسي عن حماد بن زيد عن مخلد بن عقبة الجعفی عن أبي شقرة التميمي قال قال رسول الله إذا رأيتم اللاطی ألقین على رءوسهن مثل أسمة البقر فأعلمونهن أنه لا يقبل لهن صلاة .

وهذا إسناد حسن على الأقل ورجاله ثقات سوي مخلد الجعفی ولا يقل عن صدوق ، ذكره ابن حبان في الثقات وذكره البخاری في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل من غير جرح ولم يجرحه أحد وليس له شيء ينكر عليه فالرجل صدوق على الأقل .

12 _ روي عبد الرزاق في مصنفه (5054) عن ابن جريج المكي قال قلت لعطاء بن أبي رياح أتصلي المرأة في دراعة ؟ قال نعم ، أخبرت أن الإماماء على عهد رسول الله وبعده كن لا يصلين حتى تجعل إحداهن إزارها على رأسها متقنعة أو خماراً أو خرقة يغيب فيها رأسها . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات .

13 _ روي الطبراني في الشاميين (2073) عن بكر بن سهل الدمياطي عن عبد الله بن صالح الجهي عن معاوية بن صالح الحضرمي عن عبد الوهاب بن بخت المكي عن عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله قال ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا يجاوز صلاتهم رءوسهم شبرا ،

رجل بات ووالداته ساخطان عليه أو أحدهما في حق وامرأة بلغت المحيض فصلت بغير قناع ورجل أم قوماً وهم له كارهون . وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي بكر الدمياطي وهو صدوق وعبد الله الجهي وهو صدوق إن لم يكن ثقة ربما أخطأ في بضعة أحاديث فقط .

14 _ روي أبو داود في المراسيل (28) عن عمرو بن عثمان القرشي عن إسماعيل بن عياش عن سليمان بن سليم الكتاني عن يحيى بن جابر الطائي أن النبي قال ثلاثة لا تجاوز صلاتهم رءوسهم وذكر منهم وامرأة قامت إلى الصلاة وأذنها بادية . وهذا إسناد ضعيف لإرساله ورجاله ثقات وابن عياش ثقة تغير حفظه فأخطأ في بضعة أحاديث فقط .

15 _ روي الطبراني في المعجم الأوسط (7606) عن محمد بن أبي حرملة القلزمي عن إسحاق بن إسماعيل الأيلي عن عمرو بن هاشم البيروتي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير الطائي عن عبد الله

بن أبي قتادة عن أبي قتادة قال قال رسول الله لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى تواري زينتها ولا من جارية بلغت المحيض حتى تختتم . وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي مجد القلزمي وهو مستور لا بأس به .

.. قائمة المصادر مذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السنن) ..

كتب سابقة :

- 1 _ الكامل في السنن ، أول كتاب على الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من روتها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلى أضعف الضعيف ، مع الحكم على جميع الأحاديث ، وفيه (64,000) أربعة وستون ألف حديث / الإصدار الخامس
- 2 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعملٌ) وحديث (النظر إلى وجه علیٰ عبادة) وبيان معناه وحديث (أنا مدينة العلم وعلىٰ بابها) وتصحيح الأئمة له
- 3 _ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة وغير تكرار لأسانيدها ولمن روتها من الصحابة
- 4 _ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة وغير تكرار لأسانيدها ولمن روتها من الصحابة
- 5 _ الكامل في أحاديث فضل الصلاة على النبي / 160 حديث
- 6 _ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث
- 7 _ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقربتهم من النبي / 1700 حديث
- 8 _ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق / 800 حديث

9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث

10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث

11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب / 950 حديث

12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث

13_ الكامل في أحاديث أحب الصحابة إلى النبي / 40 حديث

14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حسان الوجوه من (20) طريقا عن

النبي وبيان معناه

15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغرى / 3700 حديث

16_ الكامل في تواتر حديث مهدي آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلى النبي

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة وما تبع ذلك من

أقاويل / 200 حديث

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدى النبي من ملك يمين وما تبع ذلك من أقاويل / 60 حديث

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحسن من (65) طريقا مختلفا إلى النبي

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفران الله لبغيٌّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغار وأن
كلمة بغي تطلق لغويًا على من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت
للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها (6) ست سنوات ودخل بها وعمرها (9)
تسع سنوات وعمره (54) أربعة وخمسين عاماً / 100 حديث

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200
حديث

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخمار والغلاله والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث
25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طرقاً مختلفاً إلى النبي

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن (7) سبعة من الصحابة عن
النبي وجواب عائشة علي نفسها

27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةً رجلاً ولو من وراء ستار / 60 حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعيش بها ولن يفلح قوم ولوّا أمرهم
امرأة وما في معناه / 50 حديث

29_ الكامل في أحاديث أذن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسنته بلبسانها
ولا تُرفع لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 150 حديث

31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه ، من
(20) طريقة مختلفا إلى النبي ، وما تبعه من أقاويل

32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها ، من (9) تسع طرق
مختلفة إلى النبي ، وما تبعه من أقاويل

33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع على يده ثوبا / 25 حديث

34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء ، من (20) طريقة مختلفا إلى النبي ، وما تبعه
من أقاويل

35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبل نساءه وهو صائم وقدرته على ملك نفسه وحديث
عائشة كان النبي يقبلني ويمضي لساني / 40 حديث

36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وهي فرجها خرقة / 40 حديث

37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير
مأجورات وما في معناه / 100 حديث

38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاماً للذي يقبض
الأرواح / 20 حديث

39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبيرة / 500 حديث

40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من (30) طريقة مختلفاً إلى النبي

41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج وأوجوج من (30) طريقة مختلفاً إلى النبي

42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسى آخر الزمان من (35) طريقة مختلفاً إلى النبي

43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من (100) طريق مختلفاً إلى النبي

44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث

45 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثاً ومن حسنـه وعمل به
من الأئمة

46 _ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يسلم بالسفهاء والكلاب والحمير والأنعام والقردة
والخنازير وأظلم الناس وأشر الناس إلى آخر ما ورد من أوصاف / 300 آية وحديث

47 _ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسهم ولا تشنتمهم
ولا تفهمهم ولا تقتحم مجالسهم حتى لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث

48 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالى (والفتنة أكبر من القتل) المراد
بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل

49 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذكر (25) صحابي وتابعـي وإمام ممن
قبـلواها وفسـروا بها القرآن

50 _ الكامل في أحاديث كان النبي يخيـر المشركـين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركـه ومن أـبي قـتـله
ونقل الإجماع على ذلك وأن ما قبلـه منسوـخ / 350 حـديث وـ50 أـثر

51 _ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وإيجـاب عدم مساواتـهم بالـمسلمـين وما تبعـها من أـقاـوـيل
ونـفـاق وـحـربـ / 900 حـديث

52 _ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الديمة فقط من (طريقاً مختلفاً إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب)

53 _ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئاً من (طريقاً مختلفاً إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب)

54 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتبيّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب

55 _ الكامل في أحاديث من جهر بتكذيب النبي أو قال ديننا خيرٌ من دين الإسلام يُقتل وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 100 حديث

56 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضع السُّم للنبي في الشاة قتلها النبي وصلبها

57 _ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من (طريقاً مختلفاً إلى النبي ونقل الإجماع على ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب)

58 _ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من (طريقاً مختلفاً إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب) 14

59 _ الكامل في أحاديث من أبي الإسلام فخذلوا منه الجزية والخراج ثلاثة أضعاف ما على المسلم واجعلوا عليهم الذل والصغار وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 200 حديث

60 _ الكامل في أحاديث من أبي الجزية والخراج وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم النبي بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونسائهم وأطفالهم سبايا وما تبعها من أقاويل ونفاق وحروب / 250 حديث

61 _ الكامل في شهرة حديث أمينا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن لم ينجب شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من (10) طرق مختلفة إلى النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب

62 _ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين فهو مسلم له الجنة خالداً فيها وله مثل عشرة أضعاف أهل الدنيا جميعاً وإن قتل وزني وسرق ومن لم يشهدهما فهو كافر مخلد في الجحيم وإن لم يؤذ إنساناً ولا حيواناً / 800 حديث

63 _ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة / 150 حديث

64 _ الكامل في أحاديث أن قوله تعالى (لتجدن أقربهم مودة) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث

65 _ الكامل في أحاديث نُهيناً أن نستغفر لمن لم يمت مسلماً وحيثما مررت بقبر كافر فبِشّره بالنار / 70 حديث

66 _ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من (24) طريقة مختلفة إلى النبي وأن حديث إحياء أبي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين

67 _ الكامل في شهرة حديث أن أباً نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلى النبي

68 _ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموعدة في النار من (10) عشر طرق مختلفة إلى النبي

69 _ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من (11) طريقة مختلفة إلى النبي وبيانه

70 _ الكامل في أحاديث إباحة التأي على الله وأمثلة من تأي الصحابة على الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث

71 _ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغىره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغوروه عمّهم الله
بالعقاب / 700 حديث

72 _ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي ومن جالس أهل المعاصي
لعنه الله / 50 حديث

73 _ الكامل في أسانيد وتصحیح حديث اذکروا الفاجر بما فيه يحدره الناس ومن خلع جلباب
الحياء فلا غيبة له من (10) عشر طرق عن النبي

74 _ الكامل في تواتر حديث أيما أمرئ سببته أو شتمته أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها
له زكاة وكفارة وقربة من (20) طريقا مختلفا إلى النبي

75 _ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76 _ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفى قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان
وبغضهم نفاق / 200 حديث

77 _ الكامل في أحاديث أحلت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه وأحاديث توزيع الغنائم
وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء على الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي
فظلّ يعطينا المال حتى صار أحب الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خمس الغنائم لله ورسوله وأحلَ الله للنبي أن يصطفى لنفسه ما يشاء
من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلن رجالهم
ولأسيئن نسائهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتعة / 300
حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلى سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه
ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

82_ الكامل في أحاديث لا يقتل حرّ بعد قصاصها وإن قتله عامداً وعورة الأمة المملوكة من السرة
إلى الركبة وبقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث

83_ الكامل في أسانيد وتصحیح حديث فمات شهیداً وبيان معناه ومن
صححه من الأئمة

84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثاً فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسنها وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متزوك أو مكذوب

85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متزوك أو مكذوب

86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتى امرأته في دبرها من (19) طريقاً مختلفاً إلى النبي

87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن (9) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة

88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوى

89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتى الرجل امرأته فليستروا ولا يتجرداً تجرد العيرين ونقل الإجماع أن عدم تعري الزوجين عند الجماع مستحب

90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من سبعة طرق عن النبي

91_ الكامل في شهرة حديث لعن الله المَحَلُّ والمَحَلَّ له من (8) ثمانية طرق مختلفة إلى النبي

92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسنـه من الأئمة
والإنكار على من منع العمل به

93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبرـي وجـبـتـ له شفـاعـيـ ومن صـحـحـهـ منـ الأئـمـةـ
وـإـنـكـارـهـمـ عـلـيـ مـنـ قـالـ أـنـهـ ضـعـيفـ أوـ مـتـرـوكـ

94_ الكامل في أحاديث مصر وحديث إذا رأيت فيها رجـلـينـ يـقـتـلـانـ فـاـخـرـجـ مـنـهـاـ
/ 60 حـدـيـثـ

95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمـنـ وأـحـادـيـثـ الشـامـ صـفـوـةـ اللـهـ مـنـ بـلـادـهـ وـخـيـرـ جـنـدـهـ /
200 حـدـيـثـ

96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حـدـيـثـ

97_ الكامل في أحاديث قزوين وعـسـقلـانـ وـالـقـسـطـنـطـيـنـيـةـ وـخـرـاسـانـ وـمـرـوـ / 90 حـدـيـثـ

98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضـةـ
لـقـوـانـينـ عـلـمـ الفـلـكـ

99 _ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنقاء بثلاثة أحجار و فعل النبي لذلك (10) عشر سنين
وجواب مُنكري الاستنقاء بالمنديل على أنفسهم / 40 حديث

100 _ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبیرها أبيضها وأسودها حتى الكلاب الألية
وكلاب الحراسة والكلام عما نسخ من ذلك / 120 حديث

101 _ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم
قيراط من (14) طريقة مختلفا إلى النبي

102 _ الكامل في تقريب (سنن ابن ماجة) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم على كل حديث وبيان
عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

103 _ الكامل في أحاديث (سنن ابن ماجة) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104 _ الكامل في تقريب (سنن الترمذى) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم على كل حديث والإبقاء
علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105 _ الكامل في أحاديث (سنن الترمذى) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك
وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106 _ الكامل في تواتر حديث الميت يُعذبُ بما نَيَحَ عليه عن (7) سبعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم على عائشة

107 _ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم على عائشة

108 _ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهداً غير محارب مع ذكر (50) صحابياً وإماماً منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه على نفسه

109 _ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

110 _ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد

111 _ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وأدابها / 5700 حديث

112 _ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتى يصل إلى 90 حديث

113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث

114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من (16) طريقة مختلفا إلى النبي

115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث

116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل

وآداب / 340 حديث

117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث

118_ الكامل في أحاديث المسح على الخفين في الوضوء / 170 حديث

119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وأدابه / 870

حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وأدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنائز وما ورد في فضلها وكيفيتها وأدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وأدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وأدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وأدابها وتصحيح أكثر من (20) إماما لها

131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وأدابها / 35 حديث

132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وأدابها / 65 حديث

133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وأدابها / 100
حديث

134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 115 حديث

135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث

136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعى وليس طيباً أو لمنع اختلاط

النسل بسبب إباحة نكاح المتعة (20) سنة في أول الإسلام / 180 حديث

137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا

فلحسنته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم

138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (لا إكراه في الدين) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصارى

وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر

139_ الكامل في تواتر حديث من كنت مولاه فعليُّ بن أبي طالب مولاه من (40) طريقاً مختلفاً

إلى النبي

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم

وحيثما مررت بقبر كافر فبئره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من (40) طريقاً إلى النبي ومن صححه من الأئمة

وببيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

الكامل في أحاديث بعضها ربي بكسر المعافف والمزامير وبيان اختلاف حكم الغناء عن حكم المعافف / 120 حديث / مع بيان وتنبيه حول سرقة بعض كتب الكامل ونسبتها لغير صاحبها

الكامل في أحاديث حرم النبي الغناء ولعن المغنى والمغنى له مع بيان اختلاف حكم المغنية الحرة عن المغنية الأمة المملوكة واختلاف حكم الغناء عن حكم المعافف / 100 حديث

الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمهما / 700 حديث

الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيرون فقليله حرام من (19) طريقا مختلفا إلى النبي

الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من (15) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان اختلاف الأئمة في نسخه

الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث

الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع على ذلك / 140 حديث

149 _ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعى وليس طبي / 100 حديث

150 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق

151 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوها بهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

152 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العلم من كل خَلْفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين

153 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبل وتُدبر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحة وبيان تعنت وجهالة مخالفيه

154 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة

155 _ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذكر (150) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجدد لكثير من آثار وإنجماعات الصحابة والأئمة

156_ الكامل في تقريب (سنن الدارمي) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم على كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

157_ الكامل في أحاديث (سنن الدارمي) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث

158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه

159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصاً مقصوراً على الجماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة

160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقادد الغرّ المُحَجَّلين من خمس طرق عن النبي

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلّى الله يوم القيمة لعباده عامة ويتجلى لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت الملائكة هاروت وماروت فمسخها الله كوكباً ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163 _ الكامل في إعادة النظر في حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وإثبات صحته
وجوایی علی نفسي وحججي حين ضعفته

164 _ الكامل في تقریب (صحيح ابن حبان) بحذف الأسانید مع بيان الحكم على كل حديث وبيان
عدم وجود حديث ضعیف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علی تعنت مخالفیه

165 _ الكامل في تقریب (الأدب المفرد) للبخاري بحذف الأسانید مع بيان الحكم على كل حديث
وبیان أن ليس فيه إلا ستة أحادیث ضعیفة فقط وبیان جواز العمل بالضعیف والضعیف جدا

166 _ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علی الخمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي
الوجه والكفین علی الأكثر مع ذکر (100) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار

167 _ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علی جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذکر (100)
صحابي وإمام منهم وبیان أن معنی النشوذ هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحدثاء
الأغرار

168 _ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات (قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا)
و(لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلكم في الدين) و(إن جنحوا للسلم فاجنح لها) وأشباهها
منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذکر (120) صحابي وإمام
منهم و (280) مثالا من آثارهم وأقوالهم

169_ الكامل في تقرير (الجامع الصغير وزيادته) للسيوطى ببيان الحكم على كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم على أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من (55 %) إلى (90 %) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث

170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من (15) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم على الأحاديث

171_ الكامل في أحاديث (مسند أحمد) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (95 %) من أحاديثه

172_ الكامل في أحاديث (سنن أبي داود) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (98 %) من أحاديثه

173_ الكامل في أحاديث (مستدرك الحاكم) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن (99 %) من أحاديثه

174 _ الكامل في أسانيد وتصحيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات

175 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عُودوا نساءكم المغزل ونعم لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه

176 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي مناد يوم القيمة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتى تمر على الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسنـه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبـهم الحديث

177 _ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من (12) طريـقاً مختلفـاً إلى النبي وذكر (40) إمامـاً ممن صـحـحـوه واحـتجـوا به مع بيان شـدـة ضـعـف ما خـالـفـه

178 _ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثلـه معـه من (13) طريـقاً مختلفـاً إلى النبي وذكر (50) إمامـاً مـمـن صـحـحـوه معـ بيان (10) أوجهـ عـقـلـية لـ وجـودـ وـحـيـ مـروـيـّـ غيرـ القرآنـ

179 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضـوا حـديـثـيـ علىـ القرآنـ منـ (9) تـسـعـة طـرـقـ عنـ النبيـ وـبـيـانـ سـبـبـ وـرـودـهـ وـأـنـ النـبـيـ قـالـهـ فيـ روـاـيـاتـ المـجـهـولـينـ غـيرـ مـعـرـوـفـ فيـ العـدـالـةـ وـالـعـلـمـ وـالـثـقـةـ

180 _ الكامل في إثبات تصحيح (35) خمسة وثلاثين إماماً منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلى بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية

181 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلى وجه علي بن أبي طالب عبادة من (20) طریقا عن النبي وتصحیح (10) عشرة أئمۃ له وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي

182 _ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث

183 _ الكامل في أحاديث القدر وأن الله قدّر كل شيء قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرة نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث

184 _ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث

185 _ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث

186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعن على هدم الإسلام من ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعفوه في جمع طرقه وأسانيده

187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجماع وحور عين ودرجات وخلود ونظر إلى وجه الله / 600 حديث

188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من عيذ وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث

189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيذ / 1400 حديث

190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورع لا يسكن للحرام / 20 حديث

191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم من (40) طريقاً عن النبي مع بيان الفرق الجوهرى بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته

192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجعوني ليعدبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يومنس (فظن أن لن نقدر عليه) وأن الرجل كان مشركاً وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر

193 _ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعروفة
الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث

194 _ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعرق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه
وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث

195 _ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة على وجود الأبدال مع
ذكر (40) إماماً ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و 60 أثر

196 _ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله
خير النبي بين الغني والشبع والفقير والجوع فاختار الفقر والجوع / 750 حديث

197 _ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي
الأولياء والصالحين / 20 حديث

198 _ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمها وتعليمها وأحاديث فضائل
سور القرآن / 2000 حديث

199 _ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها
علي الأموات / 40 حديث

200 _ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث

201 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غفر له وكتب برأً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعفوه لطرقه وأسانيده بعضاً منهم للصوفية

202 _ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كلياً مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء

203 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دحماً دحماً بذكر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من (8) ثمانية طرق عن النبي

204 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ما فيها إلا ذكر الله وما والاه من (7) سبعة طرق عن النبي

205 _ الكامل في تواتر حديث تفرق أمتي علي (73) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من (14) طريقاً مختلفاً عن النبي

206 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأبيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة

207_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من (10) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقة ورواته

208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء في الحدود والعقوبات غير مقبولة مطلقا وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم واتفق الجمهور أن شهادة النساء غير مقبولة في المعاملات غير المالية واتفقوا على قبولها في المعاملات المالية مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصارى والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصارى والمشركين بعضهم علي بعض مع ذكر (140) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من (10) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقيون يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتى يصل إلى بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلوة واحدة إلى قائل بأربع صلوات مع ذكر (100) صحابي وإمام منهم

212 الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حُرْ بعد قصاصا وإن قتله عاماً مع ذِكر (80) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213 الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر (100) صحابي وإمام منهم

214 الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذِكر (60) مثلاً من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

215 الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتافي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم

216 الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث

217 الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث

218 _ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخيه بذنب وحديث أصحاب رجل من امرأة قبلة / 650 حديث

219 _ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث

220 _ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه ينشد ضالته في المسجد فقولوا لا رد لها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتكم من (13) طريقة مختلفا إلى النبي

221 _ الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم وقبورهم نارا لأنهم شغلونها عن صلاة العصر من (11) طريقة مختلفا إلى النبي

222 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من (10) عشر طرق عن النبي وذكر (20) عشرين إماماً من صححوه واحتجوا به

223 _ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من (7) سبع طرق عن النبي

224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع
الجزء الأول والثاني (4000) إسناد

225_ الكامل في تواتر حديث أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله من (35) طريقة
مختلفا إلى النبي وذكر (135) إماماً ممن صححوه وبيان اتفاق الأئمة على موافقته للقرآن مع
إظهار التساؤلات حول تعصيـب الإنكار على الإمام البخاري رغم موافقة جميع الأئمة له

226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتـم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذكر (10)
ائمة ممن صححـوه وبيان تأويـله وتعـنتـ من ضعـفـوه في حكمـهم عـلـيـ الروـاـة وـسـوـهـ أدـبـهـمـ معـ الـأـئـمـةـ

227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكونـ حـدـيـثـهـمـ فيـ مـسـاجـدـهـمـ
همـتـهـمـ الدـنـيـاـ لـيـسـ لـلـهـ فـيـهـمـ حاجـةـ مـنـ خـمـسـ طـرـقـ عـنـ النـبـيـ وـمـنـ صـحـحـهـ مـنـ الـأـئـمـةـ

228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي على الناس زمان ألسنتـهـمـ أحـلـيـ منـ العـسـلـ وـقـلـوبـهـمـ
قلـوبـ الذـئـابـ لـأـبـعـثـ عـلـيـهـمـ فـتـنـةـ تـدـعـ الـحـلـيمـ فـيـهـمـ حـيـرـانـاـ مـنـ (10) طـرـقـ عـنـ النـبـيـ وـبـيـانـ تعـنـتـ
مـنـ ضـعـفـوهـ فيـ حـكـمـهـمـ عـلـيـ الأـحـادـيـثـ

229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهيـ النـبـيـ أـنـ يـتـوـضـأـ الرـجـلـ بـمـاءـ توـضـأـتـ مـنـهـ اـمـرـأـهـ وـذـكـرـ (20)
إـمامـاـ مـمـنـ صـحـحـوهـ وـبـيـانـ اـخـتـلـافـ الـأـئـمـةـ فـيـ نـسـخـهـ وـنـقـلـ الإـجـمـاعـ عـلـيـ جـوـازـ وـضـوـءـ الرـجـالـ
وـالـنـسـاءـ بـمـاءـ توـضـأـ مـنـهـ رـجـلـ

230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمّه من (16) طریقاً عن النبي وبيان التعلت المطلقة لمن ضعفوه مع بيان الدلائل على عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقرופضها وعدم دخولها في الربا

231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمروه بالصلة واضريوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذكر ستين (60) إماماً ممن صاحبوه

232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذى بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعفوه

233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذكر (200) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية (عبس وتولي) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذكر (70) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر (10) طرق عن النبي وبيان أن ذلك على الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تربوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه مترون أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من (12) طريقاً مختلفاً إلى النبي وذكر (50) إماماً من صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدها وثبتته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحضار والموت والكفن وغسل الميت والجنازة والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

241_ الكامل في أحاديث النياحة على الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث

242 _ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها
من أمر وفضل ووعد / 370 حديث

243 _ الكامل في أحاديث الحباء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل
ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث

244 _ الكامل في أحاديث السلطان ظل الله في الأرض وأحب الناس إلى الله إمام عادل وأبغضهم
إليه إمام جائر وحرمة الخروج عليهم بالكلية وما ورد في ذلك من أحاديث / 1000 حديث

245 _ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوي للغرباء وما ورد في ذلك المعنى
من أحاديث / 160 حديث

246 _ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من (25) طريقا مختلفا إلى النبي

247 _ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد
في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث

248 _ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكتني بأبي القاسم
/ 50 حديث

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتليء جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتليء شعرا من (12) طريقا مختلفا إلى النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداویتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحیح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتک بالحجامة من (14) طریقا عن النبي وذکر (15) إماما ممن صحوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحیح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من (16) طریقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255 _ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من
أحكام وآداب ووعد ووعيد / 2000 حديث

256 _ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال
وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث

257 _ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من
نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث

258 _ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900
حديث

259 _ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث

260 _ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من روایة ثلاثة وخمسين (53) صحابيا عن
النبي / 290 حديث

261 _ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلى وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من روایة عشرين (20)
صحابيا عن النبي / 75 حديث

262 _ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم
بذلك / 300 حديث

263 _ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد
عصي الله / 350 آية وحديث

264 _ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام
وآداب / 4200 حديث

265 _ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد
وحدود / 1400 حديث

266 _ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث

267 _ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلى المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة
النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث

268 _ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد
وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث

269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجرسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة (10 %) فقط من دية المسلم مع ذكر ستين (60) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم

270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذكر (180) صحابيا وإماما منهم وذكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين (70) امرأة ومنهم الحسن بن علي

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع (9) طرق عن النبي وذكر (20) إماماً ممن قبلوه وبيان اعتداء الألباني على الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضييفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواية والأسانيد في (270) قاعدة في (60) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادَ الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274 _ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100

حديث

275 _ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذكر ثمانين (80) إماماً منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر

276 _ الكامل في أحاديث نزول الله إلى السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من روایة عشرين (20) صحابياً والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

277 _ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعد بالله ولینته ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني على التسليم القلبي وليس على الجدل العقلي / 100

حديث

278 _ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث

279 _ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقة والزنى والسكر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعدهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار على الخاسئين الشامتين في الموتى إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث

280 _ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع (9) طرق مختلفة إلى النبي وذكر عشرين (20) إماما ممن صحيحه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس

281 _ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وأعجاب النبي بها وذكر أربعين (40) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر

282 _ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث

283 _ الكامل في توادر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيته فيه جرس من (11) طريقا مختلفا إلى النبي وذكر (40) إماما ممن صحيحه واحتاجوا به

284 _ الكامل في أحاديث من رأني في المنام فقد رأني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رأه على صورته الحقيقية وبيان متى تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث

285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف على أمري منافق يجادل بالقرآن من (16) طریقا عن النبي وذکر عشرين (20) إماما ممن صححوه واحتجووا به

286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على جواز أن يضع الرجل يده على ثدي الأئمة المملوكة وبطنه وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذکر خمسين (50) مثالا من آثارهم وأقوالهم

287_ الكامل في تقریب (منتقی ابن الجارود) بحذف الأسانید مع بيان حکم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعیف فيه وجواز تسمیته ب (صحيح ابن الجارود)

288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي (أبو هريرة) علي عشرين (20) قولًا واسماً وبيان أهمية ذلك حدیثیا وتاریخیا والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمروریات

289_ الكامل في تقریب (سنن النسائی) بحذف الأسانید مع بيان حکم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعیف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه (صحيح النسائی)

290_ الكامل في إصلاح (سلسلة الأحادیث الضعیفة والموضوعة للألبانی) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألبانی وإنقاصل عدد أحادیثها من (7000) إلى (2000) حديث فقط ورفع خمسة آلاف (5000) حديث منها إلى الصحيح والحسن

291_ الكامل في تواتر حديث كل أمتى معافي إلا المجاهرين من الثاني عشر (12) طريقة مختلفاً إلى النبي وذكر ثلاثة (30) إماماً ممن صححوه واحتجوا به

292_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب هو الصديق الأكبر من عشر (10) طرق عن النبي ومن صححه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متزوك أو مكذوب

293_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي قال لبعض الصحابة آخركم موتاً في النار من ست (6) طرق عن النبي وبيان أقوال الأئمة في تأويله

294_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة على وجوب إقامة العقوبات والتعزير على المجاهرين بالمعاصي والكبير وجواز بلوغ التعزير إلى القتل مع ذكر (160) صحابي وإمام منهم و (300) مثال من آثارهم وأقوالهم

295_ الكامل في أقوال ابن عباس والأئمة في آية (وهم بها) أنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته وفك السراويل ذكر (35) إماماً منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم مع الإنكار على المنافقين الظانين أنهم أتقى في النساء من نبي الله يوسف

296_ الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعيد / 1800 حديث

297_ الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعنى من أحاديث / 300 حديث

298_ الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث

299_ الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعاً لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً / 90 حديث

300_ الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا أصحابها وإذا ظهرت فلم تُغيِّر ضررت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعنى من أحاديث / 400 حديث

301_ الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكراً فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر (14) صحابياً / 20 حديث

302_ الكامل في أحاديث العقيقة وما ورد فيها من استحباب وفضائل وآداب / 45 حديث

303_ الكامل في أحاديث من اكتسب مالاً من حرام فهو زاده إلى النار وإن حج أو تصدق به لم يقبله الله منه مع بيان اتفاق الأئمة على وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة / 100 حديث

304 _ الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتى ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاماً وسادة وما ورد في ذلك المعنى من أحاديث / 1350 حديث

305 _ الكامل في إثبات عدم تهنة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمرجعيين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك

306 _ الكامل في أحاديث استشهاد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عبادة سرقها وما في ذلك المعنى من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث

307 _ الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالاة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعنى من أحاديث ومدح وذم ووعيد / 160 حديث

308 _ الكامل في أحاديث الأمر بالوضوء لمن أكل أكلًا مطبوخًا وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في نسخه / 80 حديث

309 _ الكامل في إثبات كذب حديث وجود بيوت الرايات الحمر للزنا في المدينة في عهد النبي وبيان أن من آمن بذلك فقد اتهم النبي بارتكاب الكبائر واستحلال المحرمات

310 _ الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفر الكبائر وإنما تكفر
الصغراء فقط / 80 حديث

311 _ الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعنى من
أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث

312 _ الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين (48)
طريقاً مختلفاً إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

313 _ الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين (46) طريقاً
مختلفاً إلى النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك

314 _ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذكر (130)
إماماً منهم وبيان أن مخالف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقه كلهم مع بيان اختلافهم في
وجوب غسل الجنابة على من يقع عليها الجماع ولم تبلغ بعد

315 _ الكامل في تواتر حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ من أربعة عشر (14) طريقاً
مختلفاً إلى النبي وبيان اختلاف الأئمة في تأويله

**316_ الكامل في أحاديث من لعب بالنرد فقد عصي الله ورسوله وما ورد في اللعب بالنرد من نهي
وذم ووعيد / 20 حديث**

سلسلة الكامل / كتاب رقم 317

الكامل في أسانيد و تصحیح حديث لا يقبل الله

صلوة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر (١٠)

طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والآئمة على

ذلك مع ذكر تسعين (٩٥) صحابياً وإماماً منهم

مؤلفه و / عامر احمد الحسيني .. الكتاب مجاني